

قرار رئيس مجلس الوزراء
رقم ٣٠٥٤ لسنة ٢٠١٦

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ وتعديلاته :

وعلى المرسوم بقانون رقم ١١٦ لسنة ٢٠١١ بحل المجالس الشعبية المحلية :

وعلى طلب محافظ سوهاج :

وعلى ما عرضه وزير التنمية المحلية :

قرارات

(المادة الأولى)

تخصيص قطعة أرض أملاك دولة مساحة ١٥٠٠ م٢ بحوض قرین البحري نمرة (٤)

بناحية نجع الشوش - قرية روافع القصیر - مركز سوهاج - محافظة سوهاج، لصالح مديرية

التربية والتعليم، بالمجان، لإقامة مدرسة إعدادية عليها، وحدودها كالتالي :

الحد البحري : مكتب بريد نجع الشوش القائم بطول ٣٠ م.

الحد القبلي : مركز شباب نجع الشوش القائم بطول ٣٠ م.

الحد الشرقي : جنابية الشوش بطول ٥٠ م.

الحد الغربي : جسر سوهاج - بلصفورة بطول ٥٠ م.

وفقاً للرسم الكروكي المرفق .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر بنياسة مجلس الوزراء في ٢٣ صفر سنة ١٤٣٨ هـ

(الموافق ٢٣ نوفمبر سنة ٢٠١٦ م) .

رئيس مجلس الوزراء

مهندس / شريف إسماعيل

تابع لقرار رقم ٤٨ لسنة ٢٠١٣

جريدة الهراء لـ ٢٠١٦

بيان بخصوص إلغاء بعض المعايير المترافق على ملائمة الشاشة

١٣	١٤	١٥	١٦	١٧
١٨	١٩	٢٠	٢١	٢٢
٢٣	٢٤	٢٥	٢٦	٢٧
٢٧	٢٨	٢٩	٣٠	٣١
٣١	٣٢	٣٣	٣٤	٣٥

بيان بخصوص
إلغاء بعض
المعايير
المترافق
على ملائمة
الشاشة

الدستور والقانون يحظر على كل من يخالفه عقوبة السجن

أو العقوبة المدنية أو غرامة مالية أو عقوبة مدنية

مقدار ألفين
درهماً موريتاني
أو خمسة ملايين
درهماً

